**A**



**WO/GA/51/8**

**الأصل:** **بالإنكليزية**

**التاريخ:** **28 يونيو 2019**

# الجمعية العامة للويبو

الدورة الحادية والخمسون (الدورة العادية الرابعة والعشرون)

**جنيف، من 30 سبتمبر إلى 9 أكتوبر 2019**

مسائل تتعلق بالدعوة إلى عقد مؤتمر دبلوماسي لاعتماد معاهدة بشأن قانون التصاميم

*وثيقة من إعداد* *الأمانة*

1. وافقت الجمعية العامة للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو)، في دورتها السابعة والأربعين (دورتها العادية الثانية والعشرين) المعقودة في جنيف في الفترة من 5 إلى 14 أكتوبر 2015، على ما يلي (انظر الفقرة 123 من الوثيقة WO/GA/47/19)[[1]](#footnote-1)\*:

"على أن تتولى لجنة العلامات استكمال نص الاقتراح الأساسي لمعاهدة قانون التصاميم في دورتيها الرابعة والخامسة والثلاثين؛

""1" على ألا يُدعى إلى الانعقاد مؤتمر دبلوماسي لاعتماد معاهدة قانون التصاميم في نهاية النصف الأول من عام 2017 إلا إذا انتهت المناقشات حول المساعدة التقنية والكشف أثناء دورتي اللجنة الرابعة والخامسة والثلاثين؛

""2" وعلى أن تتولى لجنة العلامات استكمال نص الاقتراح الأساسي لمعاهدة قانون التصاميم في دورتيها الرابعة والخامسة والثلاثين؛

""3" وعلى أن يُبت في زمان ومكان انعقاد المؤتمر الدبلوماسي، إن تقرر عقده في نهاية النصف الأول من عام 2017، في اجتماع تحضيري ينعقد بعد الدورة الخامسة والثلاثين مباشرة.

1. وواصلت اللجنة الدائمة المعنية بقانون العلامات التجارية والتصاميم الصناعية والمؤشرات الجغرافية (لجنة العلامات)، في دورتها الرابعة والثلاثين (من 16 إلى 18 نوفمبر 2015) ودورتها الخامسة والثلاثين (من 25 إلى 27 أبريل 2016)، المناقشات حول نص الاقتراح الأساسي لمعاهدة قانون التصاميم، بغرض استكمال النص، وفقا للتكليف الذي أسندته إليها الجمعية العامة للويبو.
2. وفي نهاية الدورة الخامسة والثلاثين للجنة العلامات، خلص الرئيس إلى أن عددا من الوفود رأت أن عمل اللجنة يُعد كافيا لاعتبار الاقتراح الأساسي (الوارد في الوثيقتين SCT/35/2 وSCT/35/3) مستكملا. ورأت وفود أخرى أن عمل اللجنة يمثّل مبرّرا كافيا لاستكمال الاقتراح الأساسي وأن هناك بضعة عناصر ما زالت تتطلب مزيدا من العمل. ورأت وفود أخرى أن عمل اللجنة لا يُعد كافيا لاستكمال الاقتراح الأساسي (انظر الفقرة 7 من الوثيقة SCT/35/7).
3. وقرّرت الجمعية العامة للويبو، في دورتها الثامنة والأربعين (دورتها الاستثنائية السادسة والعشرين) المعقودة في جنيف في الفترة من 3 إلى 11 أكتوبر 2016، ما يلي:

"أنها ستواصل، في دورتها المقبلة في أكتوبر 2017، النظر في الدعوة إلى عقد مؤتمر دبلوماسي بشأن معاهدة قانون التصاميم، يُنظَّم في نهاية النصف الأول من سنة 2018" (انظر الفقرة 146 من الوثيقة WO/GA/48/17).

1. وقرّرت الجمعية العامة للويبو، في دورتها التاسعة والأربعين (دورتها العادية الثالثة والعشرين) المعقودة في جنيف في الفترة من 2 إلى 11 أكتوبر 2017، ما يلي:

"أنها ستواصل، خلال دورتها القادمة في عام 2018، النظر في الدعوة إلى عقد مؤتمر دبلوماسي بشأن معاهدة قانون التصاميم في نهاية النصف الأول من عام 2019" (الفقرة 149 من الوثيقة WO/GA/49/21).

1. وواصلت الجمعية العامة للويبو، في دورتها الخمسين (دورتها الاستثنائية السابعة والعشرين) المعقودة في جنيف في الفترة من 24 سبتمبر إلى 2 أكتوبر 2018، النظر في مسألة الدعوة إلى عقد مؤتمر دبلوماسي بشأن معاهدة قانون التصاميم. وفي نهاية تلك الدورة، قرّرت الجمعية العامة للويبو ما يلي:

"أنها ستواصل، خلال دورتها القادمة في عام 2019، النظر في الدعوة إلى عقد مؤتمر دبلوماسي بشأن معاهدة قانون التصاميم في نهاية النصف الأول من عام 2020." (انظر الفقرة 166 من الوثيقة WO/GA/50/15).

1. وعقب ذلك القرار، عقدت لجنة العلامات دورتين هما الدورة الأربعون (من 12 إلى 16 نوفمبر 2018) والدورة الحادية والأربعون (من 8 إلى 11 أبريل 2019).
2. وفي كلا الدورتين، خلص الرئيس إلى أن لجنة العلامات أحاطت علما "بقرار الجمعية العامة [للويبو] الداعي إلى مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها في عام 2019" (انظر الفقرتين 8 و9 من الوثيقة SCT/40/9، والفقرتين 6 و7 من الوثيقة SCT/41/10).

إن الجمعية العامة للويبو مدعوة إلى ما يلي:

* 1. النظر في مضمون هذه الوثيقة؛
	2. والبتّ في الدعوة إلى عقد مؤتمر دبلوماسي لاعتماد معاهدة بشأن قانون التصاميم في نهاية النصف الأول من عام 2020، في تاريخ ومكان تقرّرهما لجنة تحضيرية.

[نهاية الوثيقة]

1. \* للاطلاع على سرد مفصل لدورات الجمعية العامة للويبو التي تناولت مسألة عقد مؤتمر دبلوماسي لاعتماد معاهدة بشأن قانون التصاميم، انظر الوثيقة WO/GA/47/8. [↑](#footnote-ref-1)